ولهذا أنكر الإمام مالك كل ما جاء فيه وعده ضعيفا مردودا. وما جاء في ~~هذه~~ [illegible]
روايات من هذه الروايات ما يدل على أن تقبيل يد الرسول صلى الله عليه وسلم أو يد سواه كان
من دأب الصحابة وما يطلبونه ويقصدونه ويقصدون أو ما يرون شيئا مرغوبا أو مستحبا أو
مندوبا إليه بوجه من وجوه الندب والطلب. ولا تدل كل الأخبار التي جاءت في هذه المسألة إلا
أن ~~تقبيل اليد~~ — إذا كانت صحيحة ثابتة — الأعلى أن تقبيل اليد يجوز إن فعله بعضهم أحيانا
لمناسبة من المناسبات وغرض من الأغراض التي لا تمت إلى ما ذكره الغزالي من الصلاح ولا
لسبب من الأسباب. فمن هذه الأخبار الواردة في هذا ما رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح
من حديث صفوان بن عسال أن يهوديين أتيا النبي صلى الله عليه وسلم وسألاه عن تسع آيات
وفي آخر الحديث أنهما قبلا يده ورجله. وروى أحمد وأبو داود والترمذي والبخاري في الأدب المفرد
من حديث ابن عمر أنهم لما رجعوا من الغزو حيث فروا قالوا نحن الفرارون فقال: بل أنتم
العكارون، قال ابن عمر ~~فقبلنا~~ فقبلنا يده. قال الترمذي ~~[illegible]~~ حديث حسن لا نعرفه
إلا من حديث يزيد بن أبي زياد. قال الحافظ في الفتح: وأخرج ابن المقرئ أن كعب بن مالك
وصاحبيه قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم حين تاب الله عليهم قال: وروى [illegible] في جامعه أن
أبا عبيدة قبل يد عمر حين قدم. قال: وأخرج الطبري وابن المقرئ أن زيد بن ثابت قبل يد ابن
عباس حين أخذ ابن عباس بركابه. قال ~~الحافظ~~ أي الحافظ: وقد جمع الحافظ أبو بكر بن المقرئ
جزءا في تقبيل اليد سمعناه وأورد فيه أحاديث كثيرة وآثارا فمن جيدها حديث الزارع العبدي
وكان في وفد عبد القيس قال فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي عليه الصلاة والسلام
ورجله. أخرجه أبو داود. ومن حديث مزيدة العصري مثله، ومن حديث أسامة بن شريك
قال قمنا إلى النبي عليه السلام فقبلنا يده. وسنده قوي. ومن حديث جابر أن عمر قام إلى
النبي عليه السلام فقبل يده. ومن حديث بريدة في قصة الأعرابي والشجرة فقال يا رسول الله
ائذن لي أن أقبل رأسك ~~[illegible]~~ ورجلك فأذن له. وأخرج البخاري في الأدب المفرد
من رواية عبد الرحمن بن رزين قال أخرج لنا سلمة بن الأكوع كفا له ضخمة
كأنها كف بعير فقمنا إليها فقبلناها. وعن ثابت أنه قبل يد أنس، وأخرج أيضا أن عليا
قبل يد العباس ورجله. أخرجه ابن المقرئ. وأخرج من طريق أبي مالك الأشجعي قال قلت
لابن أبي أوفى: ناولني ~~[illegible]~~ يدك التي بايعت بها رسول الله فناولنيها فقبلتها. هذا
كل ما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ~~من [illegible] ابن المقرئ~~ ملخصا جزء
ابن المقرئ في تقبيل اليد. وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: عن كعب بن مالك أنه لما
نزل عذره أتى النبي عليه السلام ~~فقبل~~ فأخذ بيده فقبلها. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد
الحميد الحماني وهو ضعيف. وعن يحيى بن الحارث الذماري قال لقيت واثلة بن الأسقع فقلت
بايعت بيدك هذه رسول الله؟ فقال: نعم. قلت: أعطني يدك أقبلها فأعطانيها فقبلتها.
رواه الطبراني وفيه عبد الملك القاري ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله
عبد الرحمن بن رزين عن سلمة بن الأكوع قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي
هذه فقبلناها فلم ينكر ذلك. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن ابن
عمر أنه قبل يد النبي عليه السلام. رواه أبو يعلى وفيه يزيد بن أبي زياد وهو
لين الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح. هذا كل ما ذكره الحافظ الهيثمي في تقبيل
اليد. وهذه الروايات لم يخرج منها شيء كما ترى في الصحيح ~~[illegible]~~ لم يخل أغلبها
من مقال وكلام. بمجموعها تفيد أصل المسألة وهو جواز تقبيل اليد في بعض الأحيان لسبب من
الأسباب ومناسبة من المناسبات. ولكن لا ريب في أن ذلك لم يكن دأبا لهم رضي الله عنهم ولا عادة كثيرة
معروفة وإنما هو أمر قد يقع من بعضهم في بعض الأحايين الأوقات وفي الغرض النادر من الأحيان
ولا شك في أن تقبيل اليد لو كان عادة لهم وكان مشهورا معروفا بينهم كما يريد هؤلاء وكما يقولون
لكثر نقله ورواياته وجاء بالأسانيد الصحاح التي لا يختلف فيها ولروي عن كبار الصحابة كالخلفاء [illegible]